

معطيات حول مسالك التكوين بالمراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين

المراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين	السلك/المسلك	شروط الولوج	نظام التكوين ومدته	الوضعية المهنية عند التخرج
	مسلك تأهيل أطر التدريس حسب مرسوم رقم 2-11-672-2 صادر في 27 من محرم 1433 (23 ديسمبر 2011) في شأن إحداث وتنظيم المراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين.	يقبل في سلك تأهيل أطر هيئة التدريس ، الناجحون في المباراة التي يشارك فيها : - المترشحون الحاصلون على الأقل على شهادة الإجازة في المسالك الجامعية للتربية أو ما يعادلها والذين لا يتجاوز سنهم 45 سنة عند تاريخ إجراء المباراة ؛ - المترشحون الحاصلون على الأقل على شهادة الإجازة أو شهادة الإجازة في الدراسات الأساسية أو شهادة الإجازة المهنية أو ما يعادل إحداها ، والذين لا يتجاوز سنهم 45 سنة عند تاريخ إجراء المباراة ، والمتوفرون على كفاءات نظرية وعلمية مماثلة للتكوين في المسالك الجامعية للتربية ، وذلك بعد الخضوع لانتقاء أولي تحدد كفاءات تنظيمه بموجب قرار للسلطة الحكومية المكلفة بالتعليم المدرسي. ويتابع الناجحون في هذه المباريات تأهيلهم بأحد المسالك التالية : * مسلك تأهيل أساتذة التعليم الأولي والتعليم الابتدائي ؛ * مسلك تأهيل أساتذة التعليم الثانوي الإعدادي ؛ * مسلك تأهيل أساتذة التعليم الثانوي التأهيلي. يتضمن كل مسلك الوحدات والمواد المدرسة في السلك التعليمي المناسب كما هي محددة في القرار المنظم للتكوين في هذه المسالك.	يهدف التكوين بمسلك تأهيل أساتذة التعليم الأولي والتعليم الابتدائي (التخصص المزدوج)، إلى تمكين الأساتذة(ات) المتدربين(ات) من الكفايات المتعلقة بالمواد الدراسية المبرمجة في سلك التعليم الابتدائي وتعزيز تشبعهم بأخلاقيات المهنة وتنمية الكفايات المهنية لديهم، ولاسيما تلك المتعلقة ب: - تخطيط التعلمات ومحطات التقويم والدعم والمعالجة؛ - تدير أنشطة التعلم لإنماء كفايات المتعلمين والمتعلمين، وفق تخطيط معد سلفاً؛ - تقويم مستوى نماء الكفايات لدى المتعلمين والمتعلمين ودرجة التحكم في المواد المرتبطة بها، واستثمار النتائج في معالجة التعثرات المسجلة؛ - تقديم حلول قابلة للإنجاز لمعالجة إشكالات تربوية وبيداغوجية في إطار مشروع مؤطر للبحث التربوي التداخلي. ويقدم التكوين في صيغ متعددة تشمل التكوين الحضوري، والتكوين بالنظير والتكوين بالمشروع والتكوين عن بعد، وتوظيف تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في التعليم. تستغرق مدة التأهيل التربوي بمسلك تأهيل أساتذة التعليم الأولي والتعليم الابتدائي (التخصص المزدوج) بالمراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين سنة تكوينية واحدة، تُنظم في أسدوسين اثنين بموجب مقرر للسلطة الحكومية المكلفة بالتربية الوطنية.	أستاذ التعليم الابتدائي متدرب - أستاذ التعليم الثانوي الإعدادي متدرب - أستاذ التعليم الثانوي التأهيلي متدرب

الوضعية المهنية عند التخرج	نظام التكوين ومدته	شروط الولوج	السلك/المسلك	المراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين
<p>اطر الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين.</p>	<p>يخضع أطر التدريس إلى تكوين تأهيلي لمدة سنتين تكوينيتين:</p> <ul style="list-style-type: none"> - تمتد السنة التكوينية الأولى لمدة لا تقل عن 7 أشهر متواصلة، وتحدد كيفية تنظيمها وكذا طريقة التصديق على الوحدات المكونة لها بموجب قرار للسلطة الحكومية المكلفة بالتربية الوطنية. ويتقاضى خلالها المعنيون بالأمر، تعويضا شهريا قدره 1400 درهم. ويخضع المتدربون خلال هذه السنة التكوينية الأولى لمقتضيات عقد التدريب المفضي إلى التوظيف بموجب عقود مع الأكاديمية المعنية. - يعين الأطر الذين استوفوا جميع وحدات التكوين المبرمجة خلال السنة الأولى من التكوين التأهيلي في درجة توظيفهم لمؤسسات عملهم ويستفيدون من سنة تكوينية ثانية، تمتد على مدى سنة دراسية كاملة، تنظم على شكل تكوين بالتناوب يخصص لإجراء تدريب مؤطر في وضعية تحمل كامل لمسؤولية القسم ودورات تكوينية حضورية بالمراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين وعن بعد. تخصص لتهيئ امتحان التأهيل المهني ويتم تحديد كيفية تنظيم الامتحان المهني بموجب قرار للسلطة الحكومية المكلفة بالتربية الوطنية. 	<p>يتم توظيف الأطر المتعاقدة في حدود المناصب المالية المقيدة في ميزانية الأكاديميات بعد النجاح في مباريات التوظيف التي تعلن عنها الأكاديميات. من بين المتبارين المستوفين الشروط التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> - شهادة الإجازة في التربية أو مايعادلها؛ - شهادة الإجازة أو مايعادلها، شريطة التوفر على كفايات نظرية وعملية ماثلة للحاصلين على شهادة الإجازة في التربية، بالإضافة إلى شرط الانتقاء الأولي الذي تحدد كفايات تنظيمه بموجب قرار للسلطة الحكومية المكلفة بالتربية الوطنية. 	<p>مسلك تكوين أطر هيئة التدريس حسب النظام الأساسي الخاص بأطر الأكاديميات الجهوية</p>	
<p>متصرف تربوي</p>	<p>تستغرق مدة التكوين بهذا المسلك سنة دراسية كاملة تتكون من 34 أسبوعا وتنظم في أسدين إثنين بموجب مقرر للسلطة الحكومية المكلفة بالتربية الوطنية.</p>	<p>تفتح هذه المباراة، في وجه موظفي قطاع التربية والذين قضوا أربع الوطنية المرتبين في الدرجة الثانية على الأقل والمتوفرين على الأقل (4) سنوات من الخدمة الفعلية بهذه الصفة على شهادة الإجازة أو شهادة الإجازة في الدراسات الأساسية أو شهادة الإجازة المهنية أو ما يعادل إحداها.</p>	<p>مسلك تكوين أطر الإدارة التربوية</p>	
<p>أستاذ مبرز للتعليم الثانوي متدرب</p>	<p>ينظم سلك تحضير مباراة التبريز للتعليم الثانوي التأهيلي، في سنتين:</p> <ul style="list-style-type: none"> - سنة أولى، تخصص لاستكمال التكوين العلمي والتخصصي والتربوي؛ - سنة ثانية، تخصص لتهيئ مباراة التبريز للتعليم الثانوي التأهيلي. 	<p>يشترط في المترشح(ة) أن يكون:</p> <ul style="list-style-type: none"> - من جنسية مغربية؛ - حاصلًا على الأقل على شهادة الماستر أو شهادة الماستر المتخصص أو دبلوم مهندس الدولة (في التخصص المطلوب)، أو ما يعادل إحداها، وأن لا يتجاوز سنه 35 سنة عند تاريخ إجراء المباراة؛ وأن يلتزم بالعمل في التعليم العمومي 	<p>سلك تحضير مباريات التبريز</p>	

الوضعية المهنية عند التخرج	نظام التكوين ومدته	شروط الولوج	السلك/المسلك	المراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين
	<p>- يحتفظ الأساتذة المقبولون في سلك تحضير مباريات التبريز المنصوص عليه في المادة 28 أعلاه، بوضعيتهم النظامية خلال سنتي التحضير، ويستفيد الطلبة غير الموظفين المسجلين في هذا السلك من منحة تحدد مقاديرها طبقاً للنصوص التنظيمية الجاري بها العمل.</p>	<p>لمدة ثماني (8) سنوات حسب النصوص التنظيمية الجاري بها العمل، بالنسبة للمتشحين الغير موظفين؛ أو أن يكون أستاذاً للتعليم الثانوي التأهيلي من الدرجة الثانية رسمياً ومتوفراً على ثلاث (3) سنوات على الأقل من الأقدمية بهذه الصفة؛ وحاصلاً على شهادة الإجازة أو شهادة الإجازة في الدراسات الأساسية أو شهادة الإجازة المهنية أو ما يعادل إحداها في التخصص المطلوب؛ أن يقبل التعيين الذي يسند إليه بعد اجتياز مباراة التبريز.</p>		